

ولا يتعدى ولم يعلم ان الممكنات كلها خيالات تناوي
بلسان الحال الذي هو اوضح من لسان المقال من
يقف عند هار ينظر المقصد اما ملك انما هي فتنة فلا
تكفر هذه اقسام الحجج العقلية وجعلها البيضاوي
في الصواعق ثلاثة اقسام البرهان والخطابة وتسمى
ايضا الامارة والمخالطة لان الحجج العقلية اما ان
تتركب من مقدمات قطعية او مقدمات ظنية او من
شبهية باحدهما وتسمى الاولى برهانا ودليلا والثانية
خطابة واما رة والثالثة مخالطة وبالجملة فالمعتمد
من هذه الاقسام في تصحيح العقائد الدينية القسم
الاول الذي هو البرهان فلذا اقبلت من البراهين وصفها
بالمطاحة لكشف معناها وانما عطفها عليها الادلة
عطف عام علي خاص لتدخل في ذلك الادلة العقلية
فيما يقبل فيه من العقائد وذلك كما لا يتوقى الحجج
عليه كسفي التقاير عن تعالي وثبوت الوجدانية له
علي مرأي وكو فوج بعض الممكنات من الحشر والروبية
وتحورها ووصفها بالسطوع اسارة الي استراط القطع
فيها ايضا ولو كان بدل هذا الكلام ان يقال ان البراهين
العقلية والادلة المواطع السمعية لكان ابن واخص
قوله الان يكون حصل له العلم تقييد لما اطلق في
الارشاد وغيره قوله فليس يستعمل بعده اي بعد البلوغ من

ولا يرضي

ولا يرضي لعقائده حرفة التعليد فاهلها في الاخرة
غير مختصة عند كثير من المحققين من اعلم ان الحكم
الحادث ينشأ عن امور خمسة علم والاعتقاد وظن وتك
وهو لان الحكم بامر علي امر ثبوتنا او نفيها اما ان يجد
في نفسه الجزم بذلك الحكم اولا والاو ان يكون
لسبب واعني به اما ضرورة او برهانا اولا وغير الجزم
اما ان يكون راجعا علي معادلة او مرجوحا او مساويا
فاقسام الجزم اثبات واقسام غير الجزم ثلاثة وتسمى
الاول من قسمي الجزم علما ومعرفة ويقينا والثاني
اعتقاد وتسمى الاول من اقسام غير الجزم ظنا والثاني
وهو والثالث شك فاذا عرفت هذا فالايان ان حصل
عن اقسام غير الجزم الثلاثة فالاجماع علي بطلانه وان
حصل عن القسم الاول من قسمي الجزم وهو العلم
فالاجماع علي صحته واما القسم الثاني وهو الاعتقاد
فينقسم قسمين مطابق لما في نفس الامر وتسمى الاعتقاد
الصحيح كاعتقاد عامة المومنين المقلدين وغير مطابق
وتسمى الاعتقاد الفاسد والجمل المركب كاعتقاد
الكافرين والفاسد اجموعا علي كفر صاحبه وانه اثم غير
معذور مجلد في النار اجتهاد او قيد ولا يعتد بخلاف
من خالف في ذلك من المتبدعة واختلفوا في الاعتقاد
الصحيح الذي حصل ببعض التعليد فالذي عليه الجمهور